

To: Egyptian Exchange

السادة / البورصة المصرية المحترمين

Subject: Report on the Company's Compliance with Governance Rules for the Fiscal Year Ended December 31, 2024.

الموضوع : تقرير عن مدي تطبيق الشركة لقواعد الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 .

Greetings,


تحية طيبة وبعد،،

Reference is made to Article No. (40) of the regulations of listing and delisting securities on the Egyptian Stock Exchange issued by the resolution of the Board of Directors of the Financial Regulatory Authority No.11 of 2014 and its amendments, attached herewith the report of the company's compliance with governance rules for fiscal year ended December 31, 2024, along with the auditor's report on the governance report in accordance with Egyptian auditing standards.

بالإشارة إلى المادة رقم (40) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 11 لسنة 2014 وتعديلاتها ، مرفق لسيادتكم طيه تقرير عن مدي تطبيق الشركة لقواعد الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في 2024/12/31 مرفقاً به تقرير مراقب الحسابات عن تقرير الحوكمة طبقاً لمعايير المراجعة المصرية .

Best Regards,

وتفضلوا بقبول وافر التحية والأحترام ،،



هاني عزام

Head of Corporate Governance

Date: 20/2/2025

التاريخ : 2025/2/20



الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

C.R.# 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.:+202 3336 3300 - Fax:+202 3335 8989
س.ت: ١١٤٦٤٨ - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت: ٣٣٣٦ ٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس: ٣٣٣٥ ٨٩٨٩ (٢٠٢)

الشركة القابضة المصرية الكويتية
تقرير الموكمة
من السنة المالية المنتهية
في 31 ديسمبر 2024

تقرير تأكد مستقل
على تقرير مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية (شركة مساهمة مصرية)
عن الالتزام بقواعد حوكمة الشركات
كما تم إصدارها بالدليل المصري لحوكمة الشركات
الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة الرقابة المالية رقم (٨٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦

إلى السادة / مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية (شركة مساهمة مصرية)

المقدمة

قمنا بمهام التأكد المحدود بشأن إعداد وعرض التقرير المرفق للالتزام بقواعد حوكمة الشركات المعد بواسطة مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية (شركة مساهمة مصرية) عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ المرفق والذي تم إعداده وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية الموجه إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.

مسئولية الإدارة

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إعداد وعرض تقرير الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية الموجه إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨. كما أنه مسئول عن التأكد من مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦. وكذلك مسئول عن تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئولية مراجع الحسابات

تتخصص مسئوليتنا في إبداء إستنتاج بتأكد محدود عن ما إذا كان قد نما إلى علمنا أمور تجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس الإدارة المرفق لم يتم إعداده وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية الموجه إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨ ، وذلك أستناداً إلى إجراءات التأكد المحدود التي قمنا بها.

وقد قمنا بمهام التأكد المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويتطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتخطيط وتنفيذ إجراءاتنا للحصول على تأكيد محدود عما إذا كان قد نما إلى علمنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس الإدارة عن مدى الالتزام بقواعد الحوكمة بشكل عام لم يتم إعداده في كافة جوانبه الجوهرية طبقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية الموجه إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.

إن الإجراءات التي يتم أدائها في مهام التأكد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وهي أضيق نطاقاً من تلك التي يتم أدائها للحصول على تأكيد معقول. وبالتالي، فإن مستوى التأكد الذي يتم الحصول عليه من عمليات التأكد المحدود أقل من التأكد الذي يمكن الحصول عليه من عمليات التأكد المعقول.

تستند الإجراءات التي قمنا بتنفيذها على حكمنا الشخصي و تشمل بصورة أساسية الحصول على الأدلة من واقع الاستفسارات وملاحظة بعض الإجراءات المنفذة وفحص بعض المستندات المؤيدة والمطابقة مع سجلات الشركة.

وطبقاً لطبيعة مهمتنا، عند تنفيذ الإجراءات الموضحة أعلاه قمنا بما يلي:

- الاستفسار من الإدارة للحصول على تفهم للأسلوب المتبع من قبلهم في كيفية إعداد التقرير طبقاً للنموذج المشار إليه، والإجراءات التي قامت بها الإدارة للالتزام بتلك المتطلبات ومنهجية الإدارة لتقييم مدى الالتزام بالنموذج المشار إليه.
- مطابقة محتويات نموذج تقرير مجلس الإدارة عن مدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات و المعتمد من مجلس إدارة الشركة مع متطلبات نموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية الموجهه إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.
- مطابقة المحتويات المعروضه بنموذج تقرير مجلس الإدارة عن مدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات مع السجلات والمستندات لدى الشركة.

وفقاً لمتطلبات الفقرة ٤٩ (د) من معيار ٣٠٠٠ فقد انحصرت إجراءاتنا في الأمور القابلة للقياس بشكل دقيق ولم تتضمن الجوانب غير الكمية أو مدى فاعليتها أو صحتها أو إكتمالها ومنها إجراءات الإدارة للالتزام بقواعد حوكمة الشركات وكذلك تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية . كما لم تمتد إجراءاتنا لأغراض هذا التقرير تقييم مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية والالتزام وفاعلية نظام الحوكمة. وقد أعد هذا التقرير إستيفاءً لمتطلبات المادة ٤٠ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية المصرية وليس لأى غرض آخر. وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.



بنبي المستقبل
بثقة

القيود المتأصلة

إن معظم الإجراءات التي تنفذها المنشآت للالتزام بالقواعد الادارية والقانونية تعتمد على الاشخاص الذين يقومون بتنفيذ تلك الاجراءات، وتفهمهم لأهداف تلك الإجراءات، وتقييمهم ما إذا كان قد تم تنفيذ الإجراءات بكفاءة وفي بعض الحالات لا يوجد دليل مراجعة يمكن الحصول عليه. كما نود الاشارة إلى أن تصميم إجراءات الالتزام تتبع أفضل التطبيقات التي تختلف من منشأة إلى منشأة وهي لا تمثل بالتالي معيار محدد يمكن المقارنة به.

كما أن البيانات غير المالية تخضع لقيود متأصلة أكبر من تلك المتعلقة بالبيانات المالية، إذا ما أخذنا خصائص تقرير مجلس الإدارة عن مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والأسلوب المستخدم لاعداده.

الاستنتاج

وفي ضوء الإجراءات المطبقة أعلاه والموضحة بهذا التقرير، لم ينمُ إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن تقرير مجلس إدارة الشركة القابضة المصرية الكويتية (شركة مساهمة مصرية) عن مدى الالتزام بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ المرفق لم يتم إعداده وعرضه في جميع جوانبه الهامة وفقاً لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية والموجه إلى رئيس مجلس إدارة الشركة المؤرخ في ٢٥ ديسمبر ٢٠١٨.

القاهرة في: ٢٣ فبراير ٢٠٢٥

مراقب الحسابات



أشرف محمد محمد إسماعيل

أشرف محمد محمد إسماعيل

زميل جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

زميل جمعية الضرائب المصرية

سجل المحاسبين والمراجعين رقم (٩٣٨٠)

سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٠٢)

(المتضامنون للمحاسبة والمراجعة EY)

أولاً: بيانات عن الشركة:

القابضة المصرية الكويتية		اسم الشركة
الاستثمار في كافة المجالات الواردة بالمادة الأولى من القانون رقم 230 لسنة 1989 بشرط ألا يكون من أغراضها قبول الودائع أو القيام بالأعمال المصرفية ويشمل الأنشطة التالية: أ- ترويج وتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية. ب- الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو في زيادة رؤوس أموالها. ج - رأس المال المخاطر. ويجوز للشركة القيام بمشروعات أخرى أو تعديل نشاطها في إطار أحكام القانون كما يجوز لها أن تساهم أو تشارك بأي وجه من الوجوه في أنشطة فرعية وبمراعاة أحكام القانون، وأحكام القانون رقم 95 لسنة 1992، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية .		غرض الشركة
1999/1/27	تاريخ القيد بالبورصة	المدة المحددة للشركة
		25 عاماً تبدأ من 1997/7/12 وتنتهي في 2022/7/11 وبموجب قرار الجمعية العامة غير العادية للشركة والمنعقدة بتاريخ 2022/3/31 فقد تم الموافقة على إطالة مدة عمل الشركة لمدة 25 سنة قادمة تنتهي في 2047/7/11
25 سنت أمريكي للسهم	القيمة الاسمية للسهم	القانون الخاضع له الشركة
281,721,321.75 دولار أمريكي	آخر رأس مال مصدر	آخر رأس مال مرخص به
114648 (الاستثمار) في 1997/7/20	رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري	آخر رأس مال مدفوع
		281,721,321.75 دولار أمريكي
		أ. خالد محمد الدمرداش أ. هاني يوسف عزام أ. عمر ياسر يحيى محمد نشأت
14 شارع حسن محمد الرزاز - نوال سابقاً - الدقي - الجيزة		عنوان المركز الرئيسي
02/33358989	أرقام الفاكس	أرقام التليفونات
		02/33363300
		www.ekholding.com
		الموقع الإلكتروني
		info@ekholding.com
		البريد الإلكتروني
الاستاذ/ أشرف محمد إسماعيل - الشريك بمكتب المتضامنون للمحاسبة والمراجعة (أرنست أند يونغ)		اسم مراقب الحسابات
بموجب قرار الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 2024/3/31.		تاريخ التعيين
		102
		رقم القيد بالهيئة
		2015/12/2
		تاريخ قيده بالهيئة

ثانياً: بيان بأسماء المساهمين المالكين لنسبة 5% فأكثر من رأس مال الشركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المجموعات والأطراف المرتبطة.

نسبة المساهمة %	عدد الأسهم في 2024/12/31	حصة 5% من أسهم الشركة فأكثر
51.7579%	583,251,677	* الشركة الكويتية للمقاصة
5.1968%	58,562,159	إجمالي مساهمات كيانات صناديق مون كابيتال
56.9547%	641,813,836	الإجمالي

* تتمثل المساهمة في أسهم الشركة المودعة لدى السجل الفرعي المحفوظ لدى الشركة الكويتية للمقاصة بدولة الكويت لعدد (367) مساهم تقريباً، وفيما يلي بيان بأسماء المساهمين المالكين لنسبة 5% فأكثر من أسهم رأس مال الشركة سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال المجموعات والأطراف المرتبطة والمسجلين لدى السجل الفرعي للشركة والمحفوظ لدى الشركة الكويتية للمقاصة بدولة الكويت، كما يلي:

نسبة المساهمة %	عدد الأسهم في 2024/12/31	أسم المساهم
11.440%	128,913,012	السيدة / هبة ناصر محمد الخرافي ومجموعتها المرتبطة
11.893%	134,021,651	السيد/ جاسم لوي جاسم الخرافي
23.333%	262,934,663	الإجمالي

ثالثاً: الجمعية العامة للمساهمين.

الدعوة للجمعية العامة

تتعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين بدعوة من رئيس مجلس الإدارة في الزمان والمكان اللذين يحددهما إعلان الدعوة، ولمجلس الإدارة أن يقرر دعوة الجمعية العامة كلما دعت الضرورة إلى ذلك. وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد إذا طلب منه ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثلون 5% من رأس مال الشركة على الأقل، بشرط أن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية، ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية.

وفي حالة الجمعية العامة غير العادية فإنه على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة غير العادية إلى الانعقاد إذا طلب منه ذلك عدد من المساهمين يمثلون 10% من رأس المال على الأقل، وذلك لأسباب جدية، بشرط أن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية، ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية.

ولمراقب الحسابات أو الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أن يدعو الجمعية العامة للانعقاد في بعض الأحوال المحددة بالقانون والنظام الأساسي للشركة.

يتم الإعلان عن دعوة الجمعية العامة للانعقاد عبر النشر مرتين في صحيفتين يوميتين، إحداهما على الأقل باللغة العربية. يُشترط أن يتم نشر الاخطار الثاني بعد مضي خمسة أيام على الأقل من تاريخ نشر الاخطار الأول، وأن يُنشر الإعلان قبل موعد انعقاد الاجتماع الأول للجمعية العامة بمدة لا تقل عن واحد وعشرين يوماً، وقبل موعد الاجتماع الثاني، في حال عدم اكتمال النصاب، بمدة لا تقل عن سبعة أيام.

جدول أعمال الجمعية:

تحدد الجهة التي تدعو لاجتماع الجمعية العامة مواد جدول أعمالها، ومع ذلك يجوز للمساهمين الذين يملكون 5% على الأقل من اسهم الشركة أن يطلبوا إدراج بعض المسائل في جدول أعمال الجمعية العامة العادية وفقاً للقواعد المحددة لذلك بقانون الشركات، مع ضرورة إيداع أسهمهم بمركز الشركة أو في إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية، مع التعهد بعدم سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية العامة، ويجب أن يقدم الطلب قبل الموعد المقرر للانعقاد الأول للجمعية بعشرة أيام على الأقل، ويجب أن تضاف مشروعات القرارات المطلوب إصدارها إلى جدول الأعمال وتطرح للتصويت عليها بالجمعية، يُشترط ألا تقل النسبة المذكورة عن 10% عند تقديم طلب لإضافة بنود إلى جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية.

المستندات المتاحة للاطلاع من قبل المساهمين قبل الاجتماع السنوي للجمعية

يقوم مجلس الإدارة سنوياً بوضع كشف تفصيلي تحت تصرف المساهمين للاطلاع الخاص في مقر الشركة قبل انعقاد الجمعية العامة المخصصة لمناقشة تقرير مجلس الإدارة، وذلك قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل. يشمل هذا الكشف جميع البيانات المنصوص عليها في المادة (220) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات. بالإضافة إلى ذلك، يتيح مجلس الإدارة للمساهمين الاطلاع على المستندات المحددة في المادة (221) من قانون الشركات بمقر الشركة، قبل انعقاد الجمعية العامة العادية السنوية بخمسة عشر يوماً على الأقل.

حضور الجمعية العامة.

تتكون الجمعية العامة من كل مساهمي الشركة، كلٍ بحسب نسبة ما يمتلكه من أسهم، ويكون حضور المساهمين للجمعية العامة بالأصالة أو النيابة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة بموجب توكيل أو تفويض كتابي، ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز 10% من مجموع الأسهم الاسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز 20% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

ولا يجوز للمساهم – من غير أعضاء مجلس الإدارة – أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة، ومع ذلك يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن ينيبوا بعضهم في حضور الجمعية العامة مع مراعاة نصاب مجلس الإدارة المقرر حضوره لصحة اجتماع الجمعية العامة.

ويجوز أن يكون التوكيل أو التفويض المشار إليهما في الفقرة السابقة لحضور اجتماع واحد أو أكثر من اجتماعات الجمعية العامة، ومع ذلك يكون التوكيل أو التفويض الصادر لحضور اجتماع معين صالحاً لحضور الاجتماع الذي يُؤجل إليه لعدم اكتمال النصاب.

كما يجوز أن يكون النائب أحد أمناء الحفظ أو الملاك المسجلين وفقاً لأحكام قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية.

ويجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في إحدى الشركات المالية المرخص لها بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل، وبالنسبة لأسهم الشركة المقيدة في إحدى البورصات الأجنبية، فعلى شركة الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية بجمهورية مصر العربية وبناء على طلب الشركة مخاطبة شركة المقاصة الأجنبية - شريطة خضوعها لرقابة وإشراف جهة رقابية مثيلة للهيئة العامة للرقابة المالية - لموافاتها ببيان بأسماء المساهمين الذين قاموا بتجميد أسهمهم لديها بغرض حضور الجمعية العامة للشركة وعدد الأسهم المجمدة لكل منهم .

ويثبت حضور المساهمين اجتماعات الجمعيات العمومية في سجل تدرج به بيانات أساسية وفقاً لقانون الشركات، ويجب قبل بداية الاجتماع أن يوقع على هذا السجل كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات.

سير أعمال اجتماع الجمعية

يرأس الجمعية العامة رئيس مجلس الإدارة، ويعين رئيس الجمعية في بداية الاجتماع أمين سر الجمعية وجامعي الأصوات، على أن تقر الجمعية العامة تعيينهم، ويطلب رئيس الجمعية من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات تحديد نسبة حضور المساهمين، ويتم إثبات ذلك في سجل الحضور والتوقيع عليه ثم يعلنه الرئيس. يتم إدارة الجمعية العامة على النحو الذي يسمح لكافة المساهمين بالتعبير عن آرائهم في ضوء ما ينظمه القانون والنظام الأساسي وبما يتوافق مع البنود المحددة بجدول أعمال الجمعية، ولكل مساهم أثناء الجمعية العامة حق مناقشة تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية وتقرير مراقب الحسابات وما يتكشف أثناء الاجتماع من وقائع خطيرة، ويقوم مجلس إدارة الشركة بالرد على أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصالح الشركة للضرر.

ويشترط قيام المساهم بتقديم الأسئلة مكتوبة في مركز الشركة بالبريد المسجل أو التسليم باليد قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل.

قرارات الجمعية العامة

يتم تسجيل التصويت على قرارات الجمعية العامة للشركة بدقة متناهية، ويقوم أمين سر الجمعية بصياغة محضر اجتماع الجمعية العامة المتضمن جميع المناقشات والأحداث والقرارات التي تمت خلال الاجتماع. ويتم استخدام أسلوب التصويت التراكمي عند انتخاب مجلس الإدارة، وذلك لضمان أن تكون النتيجة النهائية معبرة عن التمثيل النسبي لكافة المساهمين بمجلس إدارة الشركة .

وتلتزم الشركة بموافاة الهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية وبورصة الكويت وهيئة أسواق المال بدولة الكويت بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية وذلك فور انتهائها، وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع، بما يتيح المعلومات لكافة المساهمين بشكل عادل.

رابعاً: مجلس الإدارة.

تشكيل مجلس الإدارة

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	عدد الأسهم المملوكة لجهة التمثيل/ عن نفسه	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
1-	السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	202,764	2006	عن نفسه
2-	السيد/ عادل المعتر عادل محمود الألفي	نائب رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	287,684	2021	الشركة الشرقية للتنمية الاقتصادية
3-	السيد/ مايكل جون روك	العضو المنتدب تنفيذي	79,091,666	2024	شركة الخليج الوطنية القابضة
4-	الأستاذ/ المعتر عادل محمود الألفي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	24 036 683	1997	عن نفسه
5-	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	49,821,346	2022	عن نفسها
6-	السيد/ طلال جاسم محمد الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	204,620	2022	شركة الخرافي إنفرا للمباني والمقاولات العامه
7-	السيد / سعد محمد عبد الله السعد	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	10,110,988	1997	مجموعة الصناعات الوطنية القابضة
8-	الشيخ/ مبارك عبد الله المبارك الصباح	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	24,556,903	2009	شركة المجموعة العملية القابضة
9-	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	4,858,619	1997	عن نفسه

م	اسم العضو	صفة العضو (تنفيذي / غير تنفيذي / مستقل)	عدد الأسهم المملوكة لجهة التمثيل/ عن نفسه	تاريخ الالتحاق	جهة التمثيل
10-	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	203,760	2018	شركة ماسك إنترناشيونال للتجارة العامة
11-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2016	من ذوي الخبرة
12-	الدكتور / وليد شاكر محمد محمد علي حجازي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	207,190	2023	شركة حور المرازيق للتجارة العامة والمقاولات
13-	المهندس / أسامه محمد كمال عبد الحميد	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	208,820	2023	شركة جولدن أرو لبيع وشراء العقارات والأسهم
14-	الاستاذة/ سهر محمد كامل الدماطي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	211,490	2023	ممثلاً لشركة شادوز للخدمات اللوجستية
15-	السيد/ محمد إبراهيم كامل	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2016	شركة هينوسيس للإنشاء والتنمية العقارية
16-	المهندس / هشام سعد مكاوي	عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي	0	2023	شركة النوبارية للغاز الطبيعي
17-	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة	عضو مجلس الإدارة مستقل	0	2016	مستقل
18-	السيد/ وليد جلال الزربة	عضو مجلس الإدارة مستقل	0	2017	مستقل

التغيرات التي طرأت على تشكيل المجلس خلال عام 2024 وحتى 31 ديسمبر 2024:

- بموجب قرارات مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ الأول من فبراير 2024، فقد تم الموافقة على:
- استقالة المهندس/ شريف علاء أحمد حسن الزيات من عضوية المجلس اعتباراً من 31 مارس 2024.
 - تعيين السيد / مايكل جون روك ممثلاً لشركة الخليج الوطنية القابضة بدلاً من ممثلها السابق الأستاذ/ شريف سمير محمود سامي.
 - تعيين السيد/ مايكل جون روك عضواً منتدباً للشركة.

اختصاصات مجلس الإدارة ومسئوليته

لمجلس إدارة الشركة اختصاصات هامة في وضع الأهداف الاستراتيجية للشركة، وإقرار الخطط والسياسات العامة التي تحدد سير العمل بالشركة، وكذلك مراقبة أداء الإدارة التنفيذية، والتأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وتحديد الأسلوب الأمثل لتطبيق الحوكمة، واعتماد السياسات والمعايير المهنية الواجب اتباعها من قبل العاملين بما ينعكس على أدائهم وتصرفاتهم، ولذلك فإن لقرارات مجلس الإدارة تأثيراً كبيراً على أداء الشركة بما يضمن الحفاظ على أصولها وتعظيم ثروة مساهميها.

كما يكون لمجلس الإدارة أوسع الصلاحيات في إدارة الشركة وتوجيه أعمالها بما يحقق أغراضها، ويدخل ضمن مهام مجلس الإدارة واختصاصاته ما يلي:

- وضع الخطط والسياسات والاستراتيجيات والأهداف الرئيسية وسياسات وإجراءات العمل وإدارة المخاطر ومراجعتها بصفة دورية وتعديلها .
- تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الموازنات التقديرية بأنواعها.
- الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف فيها .
- وضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة.
- المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية والوظيفية في الشركة واعتمادها.
- التحقق من توافر الموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيق أهداف الشركة وخططها الرئيسية.
- التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.
- المراجعة السنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.
- إعداد سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.
- تشكيل لجان متخصصة منبثقة عن مجلس الإدارة بقرارات يحدد فيها مدة اللجنة وصلاحياتها ومسئوليتها وكيفية رقابة المجلس عليها، على أن يتضمن قرار التشكيل تسمية الأعضاء وتحديد مهامهم وحقوقهم وواجباتهم، مع تقييم أداء وأعمال هذه اللجان وأعضائها .
- اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الشركة وتطويرها، بما في ذلك تحديد المهام والاختصاصات والمسؤوليات الموكلة إلى المستويات التنظيمية المختلفة.
- اعتماد سياسات مكتوبة وتفصيلية بتحديد الصلاحيات المفوضة إلى الإدارة التنفيذية وجدول يوضح تلك الصلاحيات وطريقة التنفيذ ومدة التفويض، ولمجلس الإدارة أن يطلب من الإدارة التنفيذية رفع تقارير دورية بشأن ممارستها للصلاحيات المفوضة.
- وضع معايير أداء للإدارة التنفيذية تتناسب مع أهداف الشركة واستراتيجيتها.
- وضع خطة لتتابع السلطة داخل الشركة وذلك للوظائف الإدارية العليا فضلاً عن أعضاء مجلس الإدارة بما يضمن استدامة الشركة وسير أعمالها بشكل فعال.

- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة واقتراح نظم الإثابة والتحفيز وآليات تتابع السلطة التي يعتمدها المجلس لضمان ولاء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.
- تحديد اختصاصات ومسئوليات كافة العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وقرارات مجلس الإدارة.

مسئوليات أمين سر مجلس الإدارة

- يتولى السيد / المستشار القانوني للمجموعة أمانة سر مجلس الإدارة، ويقوم بأداء المهام التالية:
- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس واللجان، ومعاونة رئيس المجلس في إعداد جدول أعمال الاجتماعات، وتحضير المعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بالموضوعات وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافٍ..
- معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لاجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وإدارة لوجستياتها.
- متابعة استصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإبلاغ الإدارات المعنية بها وكذلك إعداد تقارير متابعة لما تم بشأنها.
- حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب.

مسئوليات رئيس شئون مجلس الإدارة

- ضمان التواصل الفعال بين مجلس إدارة الشركة القابضة والإدارات التنفيذية بالشركة القابضة وشركاتها التابعة.
- التنسيق مع اللجان المعنية في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم أعضاء المجلس وأعضاء اللجان، والمقترحات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص اختيار أو استبدال أحد الأعضاء.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.

خامساً: اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة.

1- لجنة المراجعة:

تشكيل لجنة المراجعة.

التغيرات خلال عام 2024	تاريخ العضوية		المنصب في اللجنة	اسم العضو
	إلى	من		
—	حتى تاريخه	2016/8/21	رئيس اللجنة "مستقل"	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة
—	حتى تاريخه	2016/8/21	عضو اللجنة	السيد/ حسين علي حسين الخرافي
—	حتى تاريخه	2020/2/26	عضو اللجنة "مستقل"	السيد/ وليد جلال الزريرة

اختصاصات لجنة المراجعة

- تم تشكيل لجنة المراجعة طبقاً للمادة (37) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وتم تشكيل اللجنة بموجب قرار من مجلس إدارة الشركة، وتتكون اللجنة من عدد ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين، والمشهود لهم بالكفاءة والخبرة في مجال عمل الشركة، وتضم اللجنة عضوين مستقلين، وأحدهما هو رئيس اللجنة، وتختص اللجنة بما يلي:
- دراسة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها بشأنه.
- دراسة القوائم المالية قبل عرضها على مجلس الإدارة والإدلاء برأيها وتوصياتها بخصوصها.
- دراسة السياسات المحاسبية المستخدمة والإدلاء برأيها وتوصياتها بخصوصها.
- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مراقب حسابات أو أكثر للشركة وكذلك مؤهلاتهم وكفاءتهم واستقلاليتهم، ويكون قرار تعيينهم وتحديد أتعابهم من اختصاص الجمعية العامة العادية للشركة.
- الاطلاع على خطة المراجعة لمراقب الحسابات والإدلاء بملاحظاتها عليها.
- دراسة ملاحظات وتوصيات مراقب الحسابات على القوائم المالية والملاحظات الأخرى الواردة في خطاب الإدارة الصادر عن مراقب الحسابات ومتابعة ما تم بشأنها.
- التأكد من التزام الشركة بإتباع النظم واللوائح والقوانين الداخلية والخارجية طبقاً للتقارير المرفوعة إليها من الإدارات المعنية.
- التوصية بالموافقة على قيام مراقب الحسابات بعمليات إضافية غير مراجعة الحسابات، والتوصية بالموافقة على ما يتقاضاه عن تلك العمليات بما يتناسب مع أتعابه السنوية.
- مناقشة واعتماد الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية ومتابعة كفاءتها والتأكد من شموليتها لجميع إدارات وأنشطة الشركة.
- الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية وتحديد أوجه وأسباب القصور في الشركة ومتابعة الإجراءات التصحيحية لها.
- دراسة وتقييم نظام الإنذار المبكر بالشركة واقتراح ما يلزم لتحسينه وتطبيقه بفاعلية.
- دراسة وتقييم نظم تأمين المعلومات والبيانات وكيفية حمايتها من أي اختراقات داخلية أو خارجية.
- دراسة الملاحظات أو المخالفات الواردة من الجهات الرقابية ومتابعة ما تم بشأنها.
- دعوة مراقب حسابات الشركة، أو رئيس إدارة المراجعة الداخلية، أو من تراه من داخل أو خارج الشركة لحضور اجتماعاتها كلما دعت الحاجة.
- تنفيذ ومتابعة أية أعمال أخرى يكلفها بها مجلس الإدارة.

2- لجنة الحوكمة : تشكيل لجنة الحوكمة

التغيرات خلال عام 2024	تاريخ العضوية		المنصب في اللجنة	اسم العضو
	إلى	من		
استقالة سيادته من عضوية ورئاسة لجنة الحوكمة بتاريخ 2024/2/1	2024/2/1	2023/3/30	رئيس اللجنة سابقاً	السيد / شريف سمير محمود سامي
تم اعادة تشكيل لجنة الحوكمة وتولى سيادته رئاسة اللجنة وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2024/3/31	حتى تاريخه	2023/3/30	رئيس اللجنة حالياً	المهندس / أسامه محمد كمال عبد الحميد
—	حتى تاريخه	2021/11/14	عضو اللجنة	السيد/ محمد إبراهيم كامل
تم ضم سيادته لعضوية اللجنة وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2024/3/31	حتى تاريخه	2024/3/31	عضو اللجنة	الدكتور / وليد شاكر محمد محمد علي حجازي

اختصاصات لجنة الحوكمة:

- متابعة تقارير الحوكمة الدورية للشركة، وتقرير الحوكمة السنوي.
- التأكد من التزام الشركة بتطبيق قواعد الحوكمة.
- دراسة أية قرارات وملاحظات من الجهات الرقابية.
- الإشراف على تطبيق متطلبات الجهات الرقابية وتقديم الإفصاحات المطلوبة بشكل دقيق وفي الوقت المحدد بما يتوافق مع قواعد القيد.
- الإشراف على تطبيق الإجراءات المتبعة في حالة تعارض المصالح والمعاملات مع الأطراف الخارجية والأطراف ذات العلاقة.
- الإشراف على تطبيق مبادئ ومعايير الحوكمة بما يضمن عدم مخالفة القانون أو قواعد القيد.
- متابعة تطبيق الحوكمة في الشركات التابعة.
- متابعة وترسيخ أسس المعاملة المتساوية لجميع المساهمين.

3- لجنة المكافآت والترشيحات:

تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات

التغيرات خلال عام 2024	تاريخ العضوية		المنصب في اللجنة	اسم العضو
	إلى	من		
—	حتى تاريخه	2023/2/22	رئيس اللجنة	السيد / لوي جاسم محمد الخرافي
—	حتى تاريخه	2021/11/14	عضو اللجنة	السيد/ عادل المعتر عادل محمود الألفي
—	حتى تاريخه	2023/3/30	عضو اللجنة	السيد/ حسام محمد السيد حسين

اختصاصات لجنة المكافآت والترشيحات:

- متابعة تطبيق سياسة تقييم الأداء الوظيفي للعاملين.
- تقييم تطبيق اللوائح والأنظمة للرواتب والمكافآت.
- الإشراف على تطبيق المزايا والمكافآت للعاملين.
- مراجعة مؤشرات الأداء الرئيسة للعاملين.
- تقييم هيكل المكافآت والتعويضات.
- تقييم هيكل الإدارات التنفيذية.
- وضع السياسات والنظم اللازمة للمحافظة على العاملين، وجذب الكفاءات المطلوبة للمحافظة على استمرارية الشركة.

4- لجنة الاستثمار والتمويل:

تشكيل لجنة الاستثمار والتمويل:

التغيرات خلال عام 2024	تاريخ العضوية		المنصب في اللجنة	اسم العضو
	إلى	من		
—	حتى تاريخه	2021/11/14	رئيس اللجنة	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب
—	حتى تاريخه	2021/11/14	عضو اللجنة	السيد/ حسام محمد السيد حسين
تم ضم سيادته لعضوية اللجنة وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2024/3/31	حتى تاريخه	2024/3/31	عضو اللجنة	المهندس / هشام سعد مكاوي
تم ضم سيادته لعضوية اللجنة وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2024/3/31	حتى تاريخه	2024/3/31	عضو اللجنة	المهندس / اسامة محمد كمال
تم ضم سيادته لعضوية اللجنة وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2024/3/31	حتى تاريخه	2024/3/31	عضو اللجنة	الأستاذة / سهر محمد كامل الدماطي
اعتذار سيادتها عن عضوية اللجنة بتاريخ 2024/3/31	2024/3/31	2023/3/30	عضو اللجنة سابقاً	السيدة / هبه ناصر محمد الخرافي

اختصاصات لجنة الاستثمار والتمويل:

- وضع سياسة واضحة للاستثمار بالشركة.
- وضع سياسة نقدية للشركة وشركاتها التابعة.
- مراجعة تطبيق سياسة واستراتيجية الاستثمار بالشركة.
- دراسة وتقييم الخطط والفرص الاستثمارية.
- متابعة الخطة السنوية والموازنة للشركة وشركاتها التابعة وتحليل الانحرافات.
- متابعة المشروعات تحت التنفيذ.
- مراجعة دراسات الجدوى للمشروعات الجديدة.
- تحديد أولويات الفرص الاستثمارية المقترحة.

- دراسة التقارير الدورية لسير أعمال الفرص الاستثمارية.
- وضع السياسات الخاصة بتمويل المشروعات والفرص الاستثمارية بما يضمن الاستخدام الأمثل للموارد وتقليل الأعباء.
- وضع سياسة واضحة لتوزيعات الأرباح بالشركة والشركات التابعة.
- وضع سياسة واضحة للتخارج من الشركات والمشروعات التي تساهم فيها الشركة أو الشركات التابعة.
- مراجعة نتائج الشركات وتقديم مقترحات تطوير الأعمال وتوصيات تعظيم العائد الى مجلس الإدارة.

سادساً: سير اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه.

جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان المنبثقة من مجلس الإدارة.

(أ): حضور مجلس إدارة الشركة

- تم انتخاب مجلس إدارة لمدة ثلاث سنوات، وذلك بموجب قرار الجمعية العامة العادية للشركة المنعقدة بتاريخ 30 مارس 2023، تنتهي مدته في مارس 2026.
- خلال عام 2024 تم عقد (7) اجتماعات لمجلس إدارة الشركة كالتالي:

التاريخ	البيان
2024/2/1	الاجتماع الأول
2024/2/22	الاجتماع الثاني
2024/3/31	الاجتماع الثالث
2024/5/14	الاجتماع الرابع
2024/8/14	الاجتماع الخامس
2024/11/14	الاجتماع السادس
2024/12/9	الاجتماع السابع

وفيما يلي جدول حضور السادة أعضاء مجلس الإدارة لتلك الاجتماعات كالتالي:

ع	اسم عضو مجلس الإدارة	عدد مرات الحضور
1-	السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	(7)
2-	الشركة الشرقية للتنمية الاقتصادية ومن يمثلها	(7)
3-	شركة الخليج الوطنية القابضة ومن يمثلها	(7)
4-	الأستاذ/ المعتر عادل الألفي أومن يمثله	(7)
5-	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي أومن يمثلها	(7)
6-	مجموعة الصناعات الوطنية القابضة ومن يمثلها	(7)
7-	شركة المجموعة العملية القابضة ومن يمثلها	(6)
8-	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	(7)
9-	شركة الخرافي إنفرا للمباني والمقاولات العامة ومن يمثلها	(7)

عدد مرات الحضور	اسم عضو مجلس الإدارة	ع
(7)	شركة ماسك إنترناشيونال للتجارة العامة ومن يمثلها	-10
(6)	شركة هينوسيس للإنشاء والتنمية العقارية ومن يمثلها	-11
(7)	السيد/حسام محمد السيد حسين (من ذوي الخبرة)	-12
(7)	شركة حور المرازيق للتجارة العامة والمقاولات ومن يمثلها	-13
(7)	شركة جولدن أرو لبيع وشراء العقارات والأسهم ومن يمثلها	-14
(7)	شركة شادوز للخدمات اللوجستية ومن يمثلها	-15
(7)	شركة النوبارية للغاز الطبيعي ومن يمثلها	-16
(7)	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة	-17
(6)	السيد/ وليد جلال الزربة	-18

(ب): حضور اللجان المنبثقة من مجلس إدارة الشركة.

حضور اجتماعات لجنة المراجعة:

تم عقد عدد (4) اجتماعات خلال عام 2024، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

عدد مرات الحضور	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة المراجعة	ع
(4)	السيد/ أمين أحمد محمد عثمان أباطة	-1
(4)	السيد/ حسين علي حسين الخرافي	-2
(4)	السيد/ وليد جلال الزربة	-3

حضور اجتماعات لجنة الحوكمة:

تم عقد عدد (2) اجتماع خلال عام 2024، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

عدد مرات الحضور	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة الحوكمة	ع
(2)	المهندس / أسامه محمد كمال عبد الحميد	-1
(2)	السيد/ محمد إبراهيم كامل	-2
(2)	السيد / وليد شاكر محمد محمد علي حجازي	-3

وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 2024/3/31، فقد تم إعادة تشكيل لجنة الحوكمة وتولى المهندس / أسامه محمد كمال رئاسة اللجنة، وضم السيد الدكتور / وليد شاكر حجازي لعضوية اللجنة.

حضور اجتماعات لجنة الاستثمار والتمويل:

تم عقد عدد (4) اجتماعات خلال عام 2024، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

م	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة الاستثمار والتمويل	عدد مرات الحضور
1-	المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب	(4)
2-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	(4)
3-	السيدة/ هبة ناصر محمد الخرافي	(1)
4-	المهندس / هشام سعد مكاوي	(3)
5-	المهندس / اسامة محمد كمال	(3)
6-	الأستاذة / سهر محمد كامل الدماطي	(3)

وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة بتاريخ 31 مارس 2024 فقد تم إعادة تشكيل لجنة الاستثمار وضم المهندس / هشام سعد مكاوي، المهندس / اسامة محمد كمال، الأستاذة/ سهر محمد كامل الدماطي لعضوية لجنة الاستثمار، وقبول اعتذار السيدة / هبة ناصر محمد الخرافي عن عضويتها باللجنة، مع بقاء السيد المهندس / إبراهيم رشدي محلب في منصبه كرئيس للجنة، والسيد الاستاذ/ حسام محمد السيد حسين في منصبه كعضو باللجنة.

حضور لجنة المكافآت والترشيحات:

تم عقد عدد (4) اجتماعات خلال عام 2024، وفيما يلي بيان حضور السادة أعضاء اللجنة:

م	اسم عضو مجلس الإدارة / عضو لجنة المكافآت والترشيحات	عدد مرات الحضور
1-	السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي	(4)
2-	السيد/ عادل المعتر عادل محمود الألفي	(4)
3-	السيد/ حسام محمد السيد حسين	(4)

سابعاً: البيئة الرقابية.

نظام الرقابة الداخلية

- يوجد بالشركة نظام للرقابة الداخلية يعتمد على مجموعة من السياسات والإجراءات والأدلة واللوائح المعدة بواسطة الإدارات المعنية بالشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة لتحقيق الأهداف التالية:
- الفصل التام بين مسؤوليات وسلطات كافة العاملين بالشركة.
 - ضمان دقة وجودة المعلومات، بحيث توفر سواء للشركة أو لغيرها المعلومات الصحيحة والدقيقة.
 - حماية الأصول المادية من الأخطار التي يمكن التعرض لها، وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة.
 - زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وبنفس الجودة.
 - ضمان دقة تنفيذ التعليمات، بهدف التأكد من أن جميع التعليمات قد تم تنفيذها كما ينبغي.
 - ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات، وذلك عن طريق التنفيذ الدقيق لمختلف تعليمات وقواعد الحوكمة.
 - وقد قامت الشركة بإعداد هيكل تنظيمي مع مراعاة التحديد الواضح والمكتوب لكافة الاختصاصات والفصل التام بين المسؤوليات والمهام المتعارضة.

إدارة المراجعة الداخلية

يوجد بالشركة إدارة مستقلة للمراجعة الداخلية تابعة فنياً للجنة المراجعة الداخلية المنبثقة من مجلس الإدارة حيث ترفع إدارة المراجعة الداخلية تقاريرها بصورة دورية الى اللجنة أما التبعية الإدارية فهي للسيد/ رئيس مجلس الإدارة، وفيما يلي بيان بدور ونطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية كالتالي:

دورية التقارير	أسم مسئول إدارة المراجعة الداخلية	هل إدارة المراجعة دائمة بالشركة أم شركة مراجعة خاصة خارجية خاصة	نطاق عمل إدارة المراجعة الداخلية	دور إدارة المراجعة الداخلية
يتم إعداد تقارير مراجعة ربع سنوية للعرض على لجنة المراجعة	يتولى السيد / محمد وفاني الشلقاني مهام رئيس قطاع المراجعة للمجموعة	يتولى مهام المراجعة الداخلية بالشركة إدارة دائمة بالشركة	<ul style="list-style-type: none"> تقييم مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ورفع التقارير للجنة المراجعة بالملاحظات التي تم التوصل إليها. تقييم مدى التزام جميع إدارات الشركة بتنفيذ أعمالها وفقاً لإجراءات العمل والسياسات الموضوعية بدون تعارض مع اختصاصات الإدارات المعنية الأخرى. تقييم كفاءة الإجراءات والسياسات الموضوعية ومدى تناسبها مع تطورات العمل والسوق. متابعة تصويب الملاحظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والخارجية والأخرى الواردة من الجهات الرقابية. 	تهدف إدارة المراجعة الداخلية إلى اضافة قيمة وتحسين أداء عمليات الشركة لتساعدها على تحقيق أهدافها من خلال تبني أسلوب منهجي ومنظم يهدف إلى تقييم وسائل ونظم الرقابة الداخلية وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة، والتأكد من سلامة تطبيق قواعد الحوكمة بها على نحو سليم فيما يخص كافة الإدارات، والأنشطة التنفيذية، والمالية، والقانونية.

إدارة الحوكمة

تقع مسئولية إدارة الحوكمة بالشركة على لجنة الحوكمة المنبثقة من مجلس إدارة الشركة بشكل عام ويوجد بالشركة إدارة حوكمة تهدف إلى المساعدة على توطيد وإرساء مبادئ الحوكمة، ومتابعة تطبيقها وزيادة فاعليتها.

وفيما يلي مسئوليات إدارة الحوكمة خلال العام:

- تطبيق متطلبات الجهات الرقابية وإعداد وتقديم الإفصاحات المطلوبة بشكل دقيق وفي الوقت المحدد لتقديمها بما يتوافق مع المتطلبات القانونية والقوانين ذات الصلة وقواعد القيد بالبورصة المصرية وبورصة الكويت.
- إعداد تقارير الحوكمة الدورية للشركة وتقرير الحوكمة السنوي والعرض على لجنة الحوكمة.
- مراقبة التزام الشركة بتطبيق قواعد الحوكمة.
- دراسة القرارات والملاحظات الواردة من الجهات الرقابية، وإعداد الرد المطلوب في التوقيتات المحددة. والعرض على لجنة الحوكمة .
- التأكد من تطبيق كافة الإجراءات اللازمة في حالة تعارض المصالح والمعاملات مع الأطراف الخارجية والأطراف ذات العلاقة.
- تطبيق مبادئ ومعايير الحوكمة بما يضمن عدم مخالفة القانون أو قواعد القيد.
- مراقبة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية وثقافة الحوكمة في كافة أعمال وأنشطة الشركة.

- العمل على تطبيق مفهوم الشفافية والوضوح والعدالة في التعامل مع جميع المساهمين.
- العمل على وضوح العلاقات فيما بين مجلس الإدارة وأصحاب المصالح.
- وضع أدلة الحوكمة الداخلية للشركة وصياغة السياسات الداخلية المختلفة التي تنظم العلاقة بين كافة العاملين.

إدارة المخاطر.

تقع مسؤولية إدارة المخاطر بالشركة على لجنة الاستثمار المنبثقة من مجلس إدارة الشركة، أو لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس إدارة الشركة، وذلك كل فيما يخصه بشكل عام، وذلك على النحو الذي يتفق مع طبيعة نشاط الشركة القابضة والشركات التابعة والأسواق التي تتعامل معها، ويوجد بالشركة إدارة للمخاطر ضمن قطاع الاستثمار.

وفيما يلي مسؤوليات إدارة المخاطر خلال العام:

- تحليل المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة وإجراء هذا التحليل بدقة وفي وقت مناسب ومبكر.
- تحديد مستوى المخاطر الذي يمكن للشركة قبوله من حجم المخاطر المختلفة التي قد تواجه الشركة اعتماداً على تأثيرها ومدى إمكانية تحققها.
- وضع سياسة للمخاطر ومؤشرات محددة لقياس ومتابعة ومراقبة الخطر المحيط بالشركة.
- قياس مدى استمرار ملائمة وفاعلية السياسات فيما يختص بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر، وإجراء أي تعديلات مطلوبة بشأنها طبقاً لتطورات السوق والبيئة المحيطة بالشركة داخلياً وخارجياً.
- التأكد من توافر نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر بحيث تتيح للإدارة العليا ولجنة المخاطر تلقي تقارير دورية من إدارة المخاطر تعكس مدى التزام الشركة بحدود المخاطر الموضوعية، وتوضح التجاوزات عن هذه الحدود وأسبابها والخطة المقترحة لمعالجتها.
- تقديم تقارير دقيقة ومعبرة إلى لجنة الاستثمار أو لجنة المراجعة، بحيث تمكن المعنيين من اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

مراقب الحسابات.

التزاماً من الشركة بالتطبيق الأمثل لقواعد الحوكمة، فقد تم تغيير مراقب حسابات الشركة هذا العام، وقررت الجمعية العامة العادية للشركة باجتماعها المنعقد بتاريخ 2024/3/31 تعيين الأستاذ/ أشرف محمد محمد إسماعيل - الشريك بمكتب المتضامنون للمحاسبة والمراجعة (أرنست أند يونغ) مراقباً لحسابات الشركة، بدلاً من مراقب حسابات الشركة السابق مكتب KPMG- حازم حسن.

ويتم تعيين مراقب حسابات للشركة ممن تتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة، ويتمتع بالكفاءة والسمعة والخبرة الكافية، ولديه خبرة وكفاءة وقدرات تتناسب مع حجم وطبيعة نشاط الشركة ومن تتعامل معهم.

وتقوم الجمعية العامة بناءً على ترشيح من مجلس الإدارة وبعد توصية لجنة المراجعة، بتعيين مراقب حسابات للشركة ويتمتع مراقب الحسابات باستقلالية تامة عن الشركة وعن أعضاء مجلس الإدارة، حيث أنه ليس مساهماً بالشركة أو عضواً في مجلس إدارة الشركة، ولا تربطه صلة قرابة بأي من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة العليا حتى الدرجة الثانية، ولا يقوم بصفة دائمة بأي عمل فني أو إداري أو استشاري بالشركة، بالإضافة إلى ذلك فإن مراقب الحسابات محايد فيما يبديه من آراء، ونطاق عمله محصن ضد تدخل مجلس الإدارة.

الإفصاح عند تجاوز أو انخفاض ما يملكه أحد المساهمين والأطراف المرتبطة به لنسبة 5% ومضاعفاتها من عدد الأوراق المالية الممثلة لرأس مال الشركة المقيدة بالبورصة أو حقوق التصويت بها، بما في ذلك الأسهم التي تم الاكتتاب فيها عن طريق شراء حقوق الاكتتاب لها.

الإفصاح عن الخطة الاستثمارية المستقبلية وتوجهات المساهم بشأن إدارة الشركة إذا بلغت النسبة المشتراة منه والأطراف المرتبطة به 25% أو أكثر من رأس مال الشركة أو حقوق التصويت فيها.

الإفصاح عند صدور أي أحكام تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي بتلك الأحكام التي تؤثر في مركزها المالي أو في حقوق حملة أوراقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.

الإفصاح فور صدور أي أحكام قضائية بعقوبة سالبة للحرية ضد أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أحد المسؤولين الرئيسيين بها.

المخالفات الصادرة على الشركة خلال العام والتي تتعلق بقانون سوق رأس المال وقواعد القيد بالبورصة المصرية:

لا يوجد أية مخالفات تتعلق بقانون سوق رأس المال وقواعد القيد بالبورصة المصرية خلال العام 2024.

علاقات المستثمرين.

يوجد بالشركة مسئول لعلاقات المستثمرين، حيث أن علاقات المستثمرين تعد من أبرز الأنشطة الرئيسية لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، فهي وظيفة استراتيجية مستقلة تهدف إلى تنشيط وتوطيد العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين، وفتح قنوات الاتصال بذوي العلاقة بسوق المال والاستثمار، وتوفير الإفصاح والشفافية اللازمين مما يكون له الأثر الإيجابي على ما يلي:

- رؤية المستثمرين للأداء الحالي للشركة وتوقعاتهم للأداء المستقبلي.
- تحقيق السيولة المناسبة لتداول أسهم الشركة في البورصة.
- خفض تكلفة التمويل على المدى الطويل.
- زيادة ثقة المتعاملين مع الشركة وأصحاب المصالح، وكذلك الترويج لزيادة المجموعات الداعمة للشركة.

ويقوم مسئول علاقات المستثمرين بالاشتراك في وضع استراتيجية اتصال الشركة بسوق الاستثمار، وفتح قنوات التواصل مع المستثمرين وامداد المحللين الماليين بالمعلومات المطلوبة عن الشركة ونقل وجهات نظر السوق وتخوفات المستثمرين لمجلس الإدارة بصفة مستمرة.

وتعتبر علاقات المستثمرين وسيلة من الوسائل التي تمكن مجلس الإدارة من فهم أسباب أداء أسهم الشركة، وانعكاس ذلك الأداء على قيمتها العادلة طبقاً لما توفره الشركة من معلومات عن أدائها وإمكانياتها ومستقبلها، ومدى التزام الشركة بقواعد الإفصاح والتواصل مع المستثمرين ومدى وضوح رؤيتهم وتقييم سوق الاستثمار لها.

وتتبع إدارة علاقات المستثمرين السيد الاستاذ/ العضو المنتدب وتقدم تقاريرها الدورية له، ويقوم مسئول علاقات المستثمرين بحضور اجتماعات الجمعية العامة للشركة واجتماعات مجلس الإدارة وذلك للتعرف على الأمور الداخلية للشركة وتوجهاتها الاستراتيجية.

وفيما يلي مسنوليات مدير علاقات المستثمرين خلال العام:

- وضع استراتيجية لبرنامج علاقات المستثمرين من خلال فهم السوق ومتطلبات الشركة، بحيث يقوم مسنول علاقات المستثمرين بتحديد الأولويات فيما يخص الأنشطة المطلوبة ووضع الاستراتيجية المطلوبة لتنفيذ تلك الأنشطة بالتعاون مع مجلس الإدارة.
- الاشتراك في وضع سياسة الإفصاح المتبعة في الشركة واعتمادها من مجلس الإدارة.
- الحفاظ على المستثمرين الحاليين وجذب مستثمرين جدد من خلال توعية السوق بأعمال الشركة وبفرص النمو المستقبلية لها، والتعرف على العوامل التي تؤثر على ربحيتها.
- التواصل مع المحليين والمستثمرين وممثلي الإعلام وتوفير المعلومات للحد من الشائعات والمفاجآت التي تؤدي إلى تقلبات في أسعار وأحجام التداول.
- تنظيم المعلومات الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها.
- إنشاء ومتابعة قاعدة بيانات المستثمرين سواء من حيث نوعية المستثمر أو موقعه الجغرافي.
- تعريف السوق بالأعضاء الجدد في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا.
- تنظيم الحملات الترويجية والفعاليات عن الشركة طبقاً للخطة المعدة لذلك مسبقاً، وتسهيل زيارات المستثمرين لمواقع الشركة المختلفة.
- التواصل مع المستثمرين عبر أدوات الاتصال المختلفة مثل الموقع الإلكتروني للشركة ومواقع التواصل الاجتماعي والتقارير الصحفية، والاشتراك في إعداد التقرير السنوي الذي يهتم به المستثمرين الحاليين والمرتبين.
- إعداد تقرير الإفصاح المطلوب من الشركة وإعداد صفحات علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة وتحديثها بصفة مستمرة.
- المشاركة في المعارض والمؤتمرات المحلية والدولية وتمثيل الشركة فيها من أجل الترويج لسهم الشركة والتعريف بنشاطها.

تاسعاً: أدوات الإفصاح.

التقرير السنوي.

- تصدر الشركة تقريراً سنوياً باللغتين العربية والإنجليزية يضم ملخصاً لتقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات الأخرى التي تهتم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتبين وأصحاب المصالح الآخرين كأهم مصادر المعلومات للمستثمر الحالي والمرتب عن الشركة ونشاطها وموقفها المالي. بالإضافة إلى تقرير من إدارة الشركة لكافة المهتمين بها عن الأحداث التي تمت خلال السنة الماضية وما تهدف الشركة إلى تحقيقه خلال السنة القادمة. ويحتوي التقرير السنوي على ما يلي:
- كلمة رئيس مجلس الإدارة و/أو العضو المنتدب.
 - الرؤية والهدف.
 - استراتيجية الشركة.
 - تاريخ الشركة وأهم المحطات التي مرت بها.
 - هيكل الملكية.
 - الإدارة العليا وتشكيل مجلس الإدارة.
 - تحليل السوق الذي تعمل به الشركة.
 - مشروعات الشركة الحالية والمستقبلية.

- تحليل المركز المالي للشركة.
- تقرير عن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة.
- تقرير عن مناقشة الإدارة التنفيذية للأداء المالي للشركة.
- تقرير مراقب الحسابات والقوائم المالية المقارنة بنفس الفترات السابقة.

تقرير مجلس الإدارة.

تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً طبقاً لما ورد بقانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية والمادة رقم (40) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، وذلك للعرض على الجمعية العامة للمساهمين والجهات الرقابية، ويتضمن ذلك التقرير:

- مناقشة النتائج المالية والموضوعات الجوهرية.
- الإنجازات الرئيسية للشركة أثناء السنة.
- تحليل لبيئة عمل وأسواق الشركة الرئيسية.
- استراتيجية الشركة.
- التغييرات الرئيسية في هيكل الشركة الإداري.
- تشكيل مجلس الإدارة وعدد مرات انعقاده.
- تشكيل لجان المجلس وعدد مرات انعقادها.
- متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة ومتوسط دخل العامل خلال نفس الفترة.
- سياسات إثابة وتحفيز العاملين بالشركة مثل عروض تملك الأسهم وغيرها.
- ما تم بشأن عقود المعاوضة المبرمة في العام السابق وكذلك عقود المعاوضة المعروضة للعام التالي.
- كشف تفصيلي يتضمن على الأخص جميع المبالغ التي حصل عليها رئيس مجلس إدارة الشركة وكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- ما اتخذ من إجراءات ضد الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها أو مديريها من قبل جهات رقابية أو قضائية.
- تقرير عن التزام الشركة بحوكمة الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية.

تقرير الإفصاح الربع سنوي عن مجلس الإدارة وهيكل المساهمين .

تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل إدارة الحوكمة طبقاً لنص المادة (30) من قواعد القيد بالبورصة المصرية ، يتضمن المعلومات التالية:

- بيانات الاتصال بالشركة.
- مسئول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة 5% فأكثر من أسهم الشركة.
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول.
- تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة.
- التغييرات في مجلس إدارة الشركة وآخر تشكيل للمجلس.
- تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- تغيير مراقب الحسابات في الفترة القادمة.

الموقع الإلكتروني.

يوجد للشركة موقع خاص بها على شبكة المعلومات الدولية باللغتين العربية والإنجليزية والذي يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدمين، ويتم تحديثه بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة من خلال البريد الإلكتروني الخاص بالشركة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله.

عاشراً: الموائيق والسياسات.

ميثاق الأخلاق والسلوك المهني.

يوجد بالشركة ميثاق داخلي بها عن الأخلاق والسلوك المهني، ويشمل ذلك الميثاق مجموعة من القيم التي تعمل على ضبط وتنظيم قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات المهنة داخل الشركة. ويحتوي على معايير السلوك التي يتعين على كل العاملين بالشركة إتباعها ومراعاتها في سائر المعاملات وفي كل موقع يؤدون فيه أعمالهم بما يؤثر إيجاباً على سمعة ومصداقية الشركة ونزاهة العاملين بها، بما يضمن حقوق مساهميها وكافة المتعاملين معها.

سياسة تتابع السلطة Succession Planning.

يوجد لدى الشركة سياسة تتابع السلطة (Succession Planning)، والتي تهدف إلى خلق إجراءات وتقييم عمليات الاختيار والتعيين والترقي في إطار تأمين أفضل العناصر المؤهلة للشركة في المواقع المناسبة، وفي نفس الوقت تشجيع التطوير المهني والنهوض بالموظفين الحاليين، ووضع خطة تتابع السلطة على مستوى الإدارة التنفيذية في الظروف الطارئة أو على المدى القصير والطويل مع التركيز على التخطيط لتتابع السلطة للعناصر الرئيسية من خلال دليل إجراءات الموارد البشرية بالشركة وإعداد قائمة بالمرشحين لشغل الوظائف الرئيسية بشكل دوري وفعال بما يحقق قيمة مضافة للشركة وضمان لاستدامتها.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing.

يوجد بالشركة سياسة الإبلاغ عن المخالفات (Whistleblowing)، والتي تهدف إلى تشجيع العاملين بالشركة أو المتعاملين معها بالإبلاغ عن أي ممارسات مخالفة لقواعد السلوك الأخلاقي أو أية أعمال غير قانونية، وتطبيق إجراءات فعالة فيما يخص مبدأي المساءلة والمحاسبة ومن ثم تعزيز معايير الأمانة والنزاهة في كافة أنشطة الشركة المختلفة. كما توفر السياسة حماية الشخص الذي قام بالإبلاغ لضمان تشجيع العاملين بالشركة وغيرهم للمبادرة بالكشف عن المخالفات والإبلاغ عنها مع ضمان السرية التامة للشخص المبلغ أخذاً في الاعتبار أن عملية الإبلاغ تتم بناء على مستندات أو معلومات موضوعية. كما يتوافر لدى الشركة بريد إلكتروني يتبع إدارة المراجعة الداخلية مخصص لتلقي الشكاوى من العاملين لبحث أسبابها والعمل على حل أسباب الشكاوى.

سياسة تعامل الداخلين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة.

يوجد بالشركة سياسة وإجراءات تحكم تعاملات الداخلين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة على سهم الشركة و تهدف تلك السياسة إلى التحكم بعمليات تداول الداخلين على أسهم الشركة طبقاً لقواعد الجهات

الرقابية، وتبين مدى التزام الداخلين والمؤسسين والمساهمين الرئيسيين والمجموعات المرتبطة بهم بالآلا يكونوا طرفاً في أي عقد من عقود المعاوضة إلا بعد موافقة الجمعية العامة، على أن يعرض هذا التصرف على الجمعية بكافة تفاصيله وبياناته مقدماً بما في ذلك السعر والكمية قبل إجراء التصرف وذلك دون أن يحق للطرف المعني بعقد المعاوضة التصويت في الجمعية العامة. وتضمن تفهم كافة الأطراف المعنية لتعريف التداول الداخلي وقواعد تنظيمه. وتضمن هذه السياسة الآتي:

- حظر تعامل أي من الداخلين والمجموعة المرتبطة بهم على أية أوراق مالية تصدرها الشركة خلال خمسة أيام عمل قبل ويوم عمل بعد نشر أي معلومات جوهرية.
- حظر تعامل أي من المساهمين الذين يملكون 20% فأكثر بمفردهم أو من خلال المجموعة المرتبطة بهم إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ.
- حظر تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أياً كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسؤولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الاطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية، وكذلك شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات.

سياسة المسؤولية الاجتماعية والبيئية.

يوجد بالشركة سياسة واضحة عن مسؤوليتها الاجتماعية والبيئية وعن التزامها المستمر في المساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية تضم مسؤولية الشركة تجاه المجتمع وتجاه البيئة كما توضح فيها المبادرات التي تشارك فيها الشركة في مجال المسؤولية الاجتماعية والبيئية.


خالد الدمرداش

المستشار القانوني للمجموعة


هاني عزام

رئيس قطاع الحوكمة

